وزارة الثقافة والمحافظة على التراث

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 15 جانفي 2016 يتعلق بإتمام قرار وزير الثقافة المؤرخ في 15 سبتمبر 2001 والمتعلق بالخدمات الإدارية المسداة من قبل المصالح والمؤسسات التابعة لوزارة الثقافة وشروط إسنادها.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق بنظام الاتصال والإرشاد الإداري،

وعلى الأمر عدد 1875 لسنة 1996 المؤرخ في 7 أكتوبر 1996 والمتعلق بتنظيم وزارة الثقافة، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1819 لسنة 2003 المؤرخ في 25 أوت 2003 وبالأمر عدد 1885 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012،

وعلى الأمر عدد 1707 لسنة 2005 المؤرخ في 6 جوان 2005 والمتعلق بضبط مشمولات وزارة الثقافة والمحافظة على التراث،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 15 سبتمبر 2001 والمتعلق بالخدمات الإدارية المسداة من قبل المصالح

والمؤسسات التابعة لوزارة الثقافة وشروط إسنادها، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة قرار وزير الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 15 نوفمبر 2010.

قررت ما یلی:

الفصل الأول ـ تضاف إلى الفصل الأول من قرار وزير الثقافة المؤرخ في 15 سبتمبر 2001 المشار إليه أعلاه، النقطة 67 وذلك على النحو التالى:

67 ـ إحداث واستغلال مركز ثقافي خاص (الملحق عدد 67).

الفصل 2 ـ المديرون العامون والمديرون بوزارة الثقافة والمحافظة على التراث والمندوبون الجهويون للثقافة والمحافظة على التراث مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمى للجمهورية التونسية.

تونس في 11 جانفي 2016.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث لطيفة غول الأخضر

اطلع عليه رئيس الحكومة الحبيب الصيد

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

المواطسن	دلىسا،	
<u></u>		

	ميمة مخصصة للمكتب المركزى للعلاقات مع المواطن	قب
	The state of the s	المرجع: قرار وزيرة الثقافة والمحافظة ع
(بتاریخ	(الرائد الرسمى للجمهورية التونسية عدر
		" المؤسسة: وزارة الثقافة والمحافظة على
	افي	م جال الخدمة : الاستثمار في المجال الثق
	۔ ز ثقافی خاص	" موضوع الخدمة: إحداث واستغلال مركز
	 شروط الانتفاع بالخدمة	_
	•	تخضع هذه الخدمة لنظام كراس شروط
		,
الآجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
	كل شخص يرغب في بعث مركز ثقافي خاص	سحب كراس الشروط
	كل شخص يرغب في بعث مركز ثقافي خاص	إيداع كراس شروط مع جملة من
		الوثائق المنصوص عليها صلب كراس
		الشروط
	المندوبية الجهوية للثقافة والمحافظة على التراث	تسليم وصل إيداع
	المختصة ترابيا	
	مكان إيداع الملف	
	حافظة على التراث المختصة ترابيا	المصلحة: المندوبية الجهوية للثقافة والم

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة: المندوبية الجهوية للثقافة والمحافظة على التراث المختصة ترابيا

أجل الحصول على الخدمة	
	في الإبان

المراجع التشريعية والترتيبية

صبحات المستخدل المستخدل التراث المؤرخ في 11 جانفي 2016 والمتعلق بالمصادقة على كراس شروط إحداث واستغلال مركز ثقافي خاص.